




دائرة الشؤون الفلسطينية



الرقم ١١ / ٣٨ / ٢٠٢٢
التاريخ ٢٠٢٢ / ٤ / ٢٢
الموافق ٢٠٢٢ / ٤ / ٢٢

سعادة وكيل إدارة قضايا الدولة / إربد علي ملكاوي

الموضوع: الدعوى

رقم ٢٠٢٢/٦٧٩

إشارة الى كتابكم رقم ٢٠٢٢/١٠٨ تاريخ ٢٠٢٢/٤/١٢ ومرفقه لائحة الدعوى رقم أعلاه والمقامة من المدعي بسام محمد شحادة حتاملة وكيله المحامي سامر حتاملة ضد المدعى عليها دائرة الشؤون الفلسطينية يمثلها عطوفة الوكيل العام لإدارة قضايا الدولة والتي موضوعها مطالبة بأجر المثل لحصص المدعي في قطعة الأرض رقم (١٠) حوض (١٧) طبول كوتيه من أراضي الحصن/ إربد.
أرجو أن ابين لسعادتكم ما يلي:

١. تشير سجلات دائرة الشؤون الفلسطينية بأن قطعة الأرض موضوع الدعوى تقع ضمن حدود أراضي مخيم الشهيد عزمي المقتي وأن أجزاء من هذه القطعة مستغلة لإقامة ابنية ومنشآت لإيواء اللاجئين الفلسطينيين.
٢. كما تشير سجلاتنا أيضا بان المدعي في الدعوى أعلاه قد حصل سابقا على قرار حكم في الدعوى رقم ٢٠٢٠/٥٠٤ والمتضمن بدل اجر المثل عن حصصه في قطعة الأرض موضوع الدعوى أعلاه حتى تاريخ ٢٠٢٠/٦/١١. راجياً سعادتكم الاطلاع وإجراء ما ترونه مناسباً.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

المدير العام

المهندس رفيق خرفان

رامي ناصر
مدير الشؤون القانونية


نسخة /مديرية الشؤون القانونية



لى محكمة بداية حقوق اريد الموقره

المدعي : بسام محمد شحاده حتامله ، الرقم الوطني (2004325467) وكيله المحامي سامر عبد المجيد الحتامله (5793) اريد ، شلوع الشهيد وصفي التل جنوب دوار الثقافه مجمع اعمال التجاري (0777207665) .

المدعى عليها : دائرة الشؤون الفلسطينية يمثلها الوكيل العام لادارة قضايا الدولة بالاضافه لوظيفته / اريد .
موضوع الدعوى : المطالبه بأجر المثل .



قيمة الدعوى : عشرة آلاف دينار و دينار لغايات الرسم (10001)
الوقائع :

1- يملك المدعي حصصا في قطعة الارض رقم (10) حوض (17) طبول كوتيه من اراضي الحصن

2- المدعى عليها خصصت قطعة الارض موضوع الدعوى مخبأ للاجئين المعروف باسم مخيم الشهيد عزمي المفتي (الحصن) ، وذلك منذ فتره طويله واقيم عليها المباني والمسكن والطرق والخدمات وذلك دون وجه حق او مبرر قانوني .

3- ان افعال المدعى عليها حرمت المدعي من الانتفاع بحصصه في قطعة الارض موضوع الدعوى بجميع صور الانتفاع و/او الاستعمال و/او الاستغلال بصوره دائمه ومستمره وذلك دون مسوغ مشروع .

4- سبق وان اقام المدعي الدعوى البدائيه الحقوقيه رقم 2020/504 بداية حقوق اريد والمستأنفه بالرقم 2020/3344 واكتسب الحكم فيها الدرجه القطعيه بقرار محكمة التمييز رقم 2021/966 .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Advocate

Samer A. Alhatamleh



المحامي

سامر عبد المجيد الحتامله

الطلب : يلتزم المدعي تبليغ المدعى عليها نسخه عن لائحة الدعوى ومرفقاتها وبعد المحاكمة والشبوت الزام المدعى عليها بأجر المثل عن حصصه في قطعة الارض موضوع الدعوى من تاريخ 2020/6/12 وحتى تاريخ اقامة الدعوى مع تضمينها الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماه والفائده القانونيه وفقا لاحكام القانون .

مقدما الاحترام

وكيل المدعي / المحامي سامر عبد المجيد الحتامله